

الشيخ اعلا وجوه الاخذ عند اكثر من ولكنه لم يتعل في القول بالتسوية  
انه قول الجمهور فلم يناقض عبارته في شيخ السخاوي ان ما كان ياديا  
اشلا لا با على الخالق ويتوكل كيف لا يجزئك هذا في الحديث ويجزئك في قوله  
والقرن اعظم ولذا قال بعض اصحابه صحبة سبع عشرة سنة في المربة  
قرى الموطا على حد بل يترجمه عليه وقال ابراهيم بن سعد يا اهل القرن  
لا تدعون تنطوكم العرض مثل السماع والثالث من افتاء الاخذ و  
التعالم قوله **وهيب جم هو اهل الشرق الى ترجيح السماع منه** من لفظ الشيخ  
**على القلة** عليه المسماة بالعرض قال السخاوي لكن محله ما لم يعرضه عرض  
يصير الى العرض والمؤذك بان يكون الطالب علم واضبط ويحذرك بان  
يكون الشيخ في حال الغزاة عليه اذعي واضبط واليقظ منه في حال فله هؤ  
وجيئد الحق ان ما كان فيه الامن من الخطا والغلط اكثر كان اعدته  
واعلاها فيما يظن ان يزل الشيخ باصل واحد التامعين مقابل باصاخر  
ليجتمع فيه اللغز والعرض انتهى قلت واخذوا في العرض القرن على  
الشيخ وهي بان ياخذ التلمين لفظا ما يروي فلا يسمى مجرا المقابلة  
لما عليه الشيخ عرضا الا ان يزيد او يقر السماع ايضا ما قره الشيخ  
فاذا روى من نحل بالعرض ما يجل فله في ذلك عبارات **واجود العبارات**  
**في العرض ان تقول قلت على فلان ان كان له لذي قل عليه والاقال**  
**قري عليه وانا اسمع عبارته** بين الصلا اجودها ان تقول قلن على فلان  
او قري على فلان وانا اسمع فاقربه قري من غير اشكال **ودون**  
**هذه العبار**

هذه العبار ان يقول حدثنا او ابينا فلان بقران عليه ان كان  
هو القاري والاقال قره عليه وانا اسمع وانما كت دون الاولي  
لا يهاقها اولى قبل التقييد بزمثا فله الشيخ واسموا قره عنه او يقول  
قال فلان قره عليه او نحو ذلك مما يفيد انه رواه بالعرض حتى استعمل  
اي هذا الترتيب في الاشارة قالوا **الشدنا فلان قره عليه** او بقراني  
عليه **ولم يستنوا** مما يجوز في القمل الاول **السمعت** فقالوا لا يقال  
في الرواية في هذا القسم سمعت بل يختص بالقول **الاول** وجوزه بعضهم  
كالسفيانيين وما كان يحكاه عنه القاصي عياض وهو كما قال ابن دقيق  
العبد يتساحح خارج عن الوضع لئلا يقال ورجا قرنه بعضهم بان  
قال سمعت فلانا قره عليه **والصحيح الاول** وصححه الباقون واستبعد  
ابن الجرد الخلاف وقال ينبغي الجزم بعدم الجواز لان سمعت صرح في السماع  
لفظا **واما الجرد** الاخذ بالعرض عند رواية لمن اخذ باطلا **وحدثنا**  
**واخبرنا من غير تعيين بالقره** فاختل فوا فيه على ثلاثة اقوال الاول  
المنع وهو من ذهب لجل بن حسن بن والنسائي وخلق من اهل الحديث  
وقال الباقلاني انه الصحيح والثاني الجواز وهو من ذهب لزهري  
وابن حنيفة ومعظم اهل الكوفة والحجاز **ثالثها التفصيل** وهو منع اطلاق  
**حدثنا** وحيلا اخرنا وهو من ذهب لابي وهب والشافعي ومسلم واكثر  
اهل الشرق **وهو الثالث** يبع الغالب على اهل الحديث عبارة بن الصلا  
الفرق بينهما صاها هو الثالث يبع الغالب على اهل الحديث والاحتجاج لذلك